



شركة الكهرباء الأردنية المساهمة العامة المحدودة

العطاء رقم 2026/45
تمديد شبكات الضغط المنخفض
L V Networks

موعد إغلاق العطاء : الساعة الثانية من عصر يوم الاثنين
الموافق 2026/6/22

أولاً : تعليمات للدخول في العطاء

1- دعوة العطاء:

ترغب شركة الكهرباء الأردنية بالتعاقد مع شركات متخصصة لتكريب شبكات الضغط المنخفض (سواء كانت أسلاك معرارة أو كوابل مجدولة) الجديدة والعائدة لها ضمن ضمن مناطق عمل الشركة، بحسب الشروط والمواصفات الواردة بوثائق العطاء رقم 2026/45 ، ويمكن للمتعهدين/ المقاولين المصنفين والمسجلين لدى وزارة الأشغال العامة ونقابة المقاولين درجة رابعة كهرباء أو كهروميكانيك فما فوق والراغبين بالاشتراك في هذا العطاء أن يتقدموا للحصول على نسخته من وثائق العطاء مقابل دفع ثمن النسخة المقرر.

2- تفسير وثائق العطاء:

تعتبر مجموعة وثائق العطاء وحده متكاملة ومفسره لبعضها البعض وعند حدوث غموض أو التباس أو نقص أو شك أو اختلاف في مفهوم أي جزء من وثائق العطاء، على المقاول / المتعهد إرسالها خطياً إلى شركة الكهرباء الأردنية، قبل موعد إغلاق العطاء، من أجل التوضيح وإزالة الالتباس، وبعد إحالة العطاء على المقاول / المتعهد تكون مهمة توضيح أي التباس أو تفسير وتحديد من اختصاص المهندس الذي يصدر تعليماته الخطية إلى المقاول/المتعهد محددًا" بذلك الطريقة التي يريد تنفيذ الأعمال وفقاً لها ولا يحق للمقاول / المتعهد المطالبة بأي تعويض عن إنجاز نفقات قد تقع من جراء هذا التوضيح إلا إذا رأى المهندس غير ذلك .

3- التعريفات:

تنطبق التعريفات والتفسيرات الواردة في البند رقم (1) من الشروط العامة على جميع الكلمات والعبارات الواردة ضمن تعليمات الدخول في العطاء .

4- تسليم العروض:

يقدم العرض متكاملًا" ولجميع مناطق عمل الشركة التي تشملها وثائق العطاء في ظرف مختوم يكتب عليه من الخارج اسم المقاول / المتعهد والعطاء رقم 2026/45 الخاص بتنفيذ شبكات الضغط المنخفض الخاص بشركة الكهرباء الأردنية ويسلم لدائرة العطاءات في إدارة الشركة الرئيسية وذلك في موعد الإغلاق المحدد .

5- أسعار العطاء:

- أ- تعتبر الأسعار التي يدونها المقاول / المتعهد أمام البنود في جداول الكميات على إنها القيمة الكاملة والشاملة لأشغال ذلك البند بصورة منجزة قابلة للتسليم وإنها تشمل كذلك الأعمال التمهيديّة Preliminaries وأرباح المقاول / المتعهد وتعويضه عن أي التزامات أخرى قد يتحملها المقاول / المتعهد وفقاً لهذا العطاء.
- ب- يفترض بالمقاول/المتعهد أن يكون قد تأكد بنفسه قبل تقديم عرضه من صحة العرض وشموليته لكل ما يتعلق بالأشغال التي يشملها العطاء والأسعار والأجور المدرجة في كل جدول كميات البنود المسعرة وجدول أسعار الوحدة والعمالة أن وجد وان هذه الأسعار والأجور تغطي جميع احتياجات

المقاول/المتعهد للوفاء بالتزاماته التعاقدية ، ولا يقبل ادعاء المقاول / المتعهد بان أي واقعة أو موضوع أو أمر مهما كان نوعه قد كان موضوع خفاء بالنسبة له .

6- إلزامية العروض:

يعتبر العرض المقدم ملزماً" للمقاول / المتعهد لمدة (90) يوماً من تاريخ إغلاق العطاء ولا يجوز للمقاول/ المتعهد سحب هذا العرض بعد تقديمه.

7- نموذج عرض العطاء:

- أ- يقدم العرض على نموذج عرض العطاء المرفق في هذا العطاء ويقوم المقاول / المتعهد بتعبئة النموذج وجدول الكميات والأسعار مع ضرورة ختم وتوقيع جميع صفحات وثائق العطاء بختم المقاول / المتعهد المتقدم للعطاء.
- ب- يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والحروف بخط واضح .
- ج - لا يجوز إدخال أي تعديل على نموذج عرض العطاء من قبل المقاول / المتعهد مباشرة .

8- المرفقات:

يجب على المقاول / المتعهد أن يقدم عرضه على نسخة العطاء وان يشمل العرض على ما يلي:

- شهادة تصنيف من نقابة المقاولين سارية المفعول والسجل التجاري .
- وضع منشأة المقاول / المتعهد فرداً" كان أو شركة وكتاب تفويض للمسئول المفوض بالتوقيع عنها مباشرة وإذا كانت هناك مشاركة بشكل ائتلاف فانه يجب على الشركة المتألفة أن تقدم اتفاقية الائتلاف بينها بحيث يكون التآلف بالتكافل والتضامن (مجتمعين ومنفردين) وان يوقع أطراف الائتلاف على العرض وان يقدموا الكفالة بأسمائهم مجتمعين .
- شهادة من الضمان الاجتماعي تبين عدد الموظفين لديه بالإضافة إلى بيان الرقم الوطني والضريبي.
- خبرة المقاول / المتعهد وكفاءته مع بيان وصف للمشاريع التي سبق أن أنجزها والمشاريع الملتزم بها حالياً.
- ذكر أسماء المقاولين/ المتعهدين الفرعيين الذي ينوي استخدامهم في التنفيذ.
- يرفق كل عرض بكفالة بنكيه أو شيك مصدق (كفالة دخول بالعطاء) بقيمة (5,000.00) دينار من أحد البنوك المعتمدة في الأردن وعلى أن تكون صلاحية الكفالة لمدة (90) يوماً على الأقل من تاريخ تسليم العطاء ويرفض أي عرض غير مرفق بكفالة أو شيك مصدق، وتعاد الكفالات للمقاولين/المتعهدين الذين لم يحالفهم الحظ وتعاد كفالة المقاول / المتعهد المحال عليه العطاء بعد تقديم كفالة حسن التنفيذ والبالغة (40,000.000) دينار والموافقة على كتاب الإحالة.
- عنوان المقاول / المتعهد الكامل والرسمي في الأردن أما إذا كان مقر المقاول / المتعهد خارج الأردن فان عليه أن يحدد عنواناً له في الأردن ليعتبر عنوانه الرسمي الذي توجه إليه كافة المراسلات والإشعارات وكل إشعار أو رسالة بعثت مسجلة على هذا العنوان تعتبر كأنها قد سلمت إليه .

- أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب من المقاول / المتعهد تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا ورد لها ذكر في الشروط الخاصة أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات ولشركة الكهرباء الحق في رفض أي عرض غير مستوفي لشروط ومتطلبات دعوة العطاء.

9- إحالة العطاء:

- يحق للشركة إلغاء العطاء أو إعادة طرحه حسب ما تراه ضرورياً وبدون أبداء الأسباب ولا يحق للمناقص المتقدم للعطاء الاعتراض أو المطالبة بأية تعويضات نتيجة الإلغاء أو إعادة الطرح.
- تحتفظ شركة الكهرباء الأردنية بحقها في رفض أي عرض غير متقيد بكل ما ورد في هذه التعليمات كما تحتفظ بحقها في رفض أي عرض دون بيان الأسباب ويحق لها اختيار العرض الذي تراه مناسباً وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة كما أن الشركة غير ملزمة بإحالة كامل بنود العطاء كما أنه لا يحق لأي مقاول / متعهد لم يفز بالعطاء مطالبة الشركة بأي تعويض .
- يحق للشركة إحالة كامل العطاء على مقاول / متعهد واحد أو أكثر وحسب مصلحة الشركة ، ويحق للشركة تجزئة العطاء دون الحق لأي مناقص الاعتراض على ذلك ، كما يحق للشركة إحالة بعض البنود الواردة بجداول الاسعار والغاء بعضها وحسب ما تراه مناسباً، ويحق للشركة بعد إحالة العطاء على مقاول / متعهد واحد أو أكثر إدخال أي مقاول / متعهد جديد للعمل وبنفس اسعار الاحالة ، ولا يحق للمقاولين المحال عليهم العطاء الاعتراض على ذلك ، كما يحق للشركة القيام بتنفيذ كل أو بعض بنود العطاء بالطريقة التي تراها مناسبة دون اخذ موافقة المقاول / المتعهد المحال عليه العطاء ولا يحق للمقاول / المتعهد الاعتراض أو طلب اي تعويض من الشركة.
- يلتزم المقاول / المتعهد الذي يحال عليه العطاء بدفع ما يترتب عليه من رسوم طوابع الواردات واية رسوم اخرى حسب القوانين المعمول بها في المملكة الاردنية الهاشمية.
- يعتبر كتاب الإحالة وتوقيع الاتفاقية مع تقديم كفالة حسن التنفيذ اتفاقاً بين الشركة والمقاول / المتعهد بالقيام بجميع الأعمال وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالعطاء.
- مدة العقد عام واحد من تاريخ توقيع الاتفاقية، ولشركة الكهرباء الأردنية الحق بتمديد العقد لمدة ثلاثة أشهر إضافية بنفس الأسعار والشروط دون الرجوع للمقاول، ولا يحق للمقاول / للمتعهد الاعتراض أو طلب أي تعويض من الشركة، وقابلة للتمديد لفترة أخرى بموافقة الطرفين.

10- طريقة الدفع:

بعد استلام الأعمال المنفذة من قبل لجنة الإستلام وإدخال المواد الزائدة عن احتياجات التنفيذ وتقديم المستندات التي تثبت ذلك ، يتم الدفع للمقاول / للمتعهد كما في شروط الدفع أدناه.

شروط الدفع

- 1- تدفع الشركة للمقاول / للمتعهد قيمة (95%) من العمل على دفعات وتتم المحاسبة على أساس العمل الشهري فقط ويكون الدفع بالدينار الأردني من قيمة العمل الكلي المنجز وبموجب فاتورة شهرية تقدم من المتعهد / المقاول مصدقة وشهادة الاستلام . ولا يحاسب المتعهد / المقاول على أي مشروع جزئياً وتتم المحاسبة بعد انتهاء العمل بالمشروع وكهريته وصدور شهادة الاستلام النهائي ولكل مشروع من قبل المهندس المشرف أو من ينوب عنه وذلك بعد إعادة الأوضاع وإعادة جميع المرتجعات من المواد الزائدة وعلى ان تصرف المطالبة المالية خلال (30) يوماً من مصادقة المهندس على المطالبة .

2- يتم دفع القيمة المتبقية (5% من إجمالي العمل المنجز) بموجب فاتورة تقدم من المقاول / المتعهد وشهادة استلام نهائي مصدقة وبعد إنهاء فترة (12) شهراً من انتهاء العقد مع المتعهد / المقاول والتي تمثل فترة الصيانة وذلك في حال عدم وجود ملاحظات.

ثانياً: الشروط العامة

1- التعاريف والتفسيرات :

يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا العطاء المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل على غير ذلك :-

- 1.1 الشركة: صاحبة العمل وهي شركة الكهرباء الاردنية المساهمة العامة المحدودة وهي الفريق الاول المشار إليها في الاتفاقية والتي تتعاقد مع المقاول/المتعهد لتنفيذ الأشغال التي يشملها العطاء أو أي جهة يفوضها الشركة لممارسة صلاحيات ومسؤوليات الفريق الأول .
- 1.2 منطقة العمل: جميع مناطق امتياز الشركة وتشمل محافظة العاصمة والسلط والزرقاء ومادبا وأية مناطق إضافية تطلب من المقاول / المتعهد .
- 1.3 المقاول / المتعهد: الشخص أو الشركة أو التآلف الذي قبل الشركة عرضه أو التعاقد معه والمشار إليه في العطاء (كفريق ثاني) ويشمل كذلك ممثلي المقاول/ المتعهد الشخصيين وورثته الشرعيين، أو من ينتدبهم لأداء بعض التزاماته بموجب العطاء بموافقة الشركة.
- 1.4 المهندس: هو موظف الشركة أو أي جهاز أو دائرة فنية تفوضها الشركة (الفريق الاول) خطياً" من وقت لآخر لممارسة جميع صلاحيات المهندس أو أي جزء منها بموجب شروط هذا العطاء على أن يبلغ المقاول/المتعهد خطياً .
- 1.5 ممثل المهندس: أي مهندس مقيم أو مساعد للمهندس أو أي مراقب تعينه (الشركة) أو (المهندس) من وقت لآخر للقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا العطاء.
- 1.6 العمل: جميع الأشغال التي يتم الاتفاق على القيام بها وتنفيذها وفقاً للعطاء وتشمل الأشغال الدائمة والأشغال المؤقتة.
- 1.7 أمر العمل: هو النموذج المعد من قبل الشركة والذي يشمل على عدد ونوع الأعمال المطلوبة موضحة به تاريخ الاستلام والموعد المقرر لإنجاز هذه الأعمال.
- 1.8 المعدات: جميع المعدات والأدوات والتجهيزات والتي يستعملها المقاول/ المتعهد في تنفيذ وصيانة الأشغال المطلوبة بموجب العطاء ولا تشمل المواد أو الأشياء الأخرى والتي تشكل جزء" من الأشغال الدائمة.
- 1.9 المواصفات: المواصفات الفنية المشار إليها في هذا العطاء وأي تعديلات عليها أو إضافة إليها يقرها المهندس أو يوافق عليها ، على أن يتم ذلك بمعرفة الشركة وموافقته الخطية وتعتمد المواصفات الفنية الصادرة عن أمانة عمان ووزارة الأشغال العامة وعن المجالس البلدية والقروية في منطقة الامتياز والسارية المفعول بالإضافة إلى المواصفات الفنية المشار إليها في هذا العطاء.
- 1.10 العطاء: ويشمل جميع وثائق العطاء بما فيها (دعوة العطاء، المواصفات ، جدول الكميات المسعرة ، الاتفاقية) وتشمل كذلك وثيقة عرض المقاول وملاحقها وقرار الإحالة وكتاب الموافقة على كتاب الإحالة.
- 1.11 الزمن أو الوقت: المدة المحددة في العطاء، وتقاس بالتوقيت الشمسي وتحسب المدة بعدد الأيام تقوياً وليس كأيام عمل إلا إذا نص على غير ذلك صراحة في العطاء.

1.12 فحوصات الاستلام: الفحوصات والاختبارات والإجراءات التي تقوم بها الشركة قبل الاستلام المبدئي للعمل .

1.13 فترة الصيانة: المدة الزمنية المحددة ب(12) شهرا من تاريخ الاستلام في حال عدم وجود ملاحظات على العمل، وقابلة للتمديد حسب ما يقره المهندس أو يوافق عليه.

1.14 شهادة الاستلام: وثيقة الاستلام الرسمي المعدة من قبل الشركة او من ينوب عنها وتحتوي على كافة التعديلات او التغييرات المتفق عليها بين المقاول / المتعهد والشركة.

1.15 الموافقة: الموافقة الخطية أو الموافقة الشفوية التي تتلوها موافقة خطيه أو تأكيد خطي لها .

2- المهندس و ممثل المهندس:

2.1 واجبات المهندس:

يجب على المهندس تنفيذ المهام والواجبات المحددة له في هذه الشروط عند إصدار أي قرار أو شهادة أو تعليمات :-

- الإشراف على الأشغال موضوع العطاء وتطبيق المواصفات .
- إصدار أوامر المباشرة وتسليم موقع العمل للمقاول /المتعهد.
- يحق لممثل الشركة المشرف على العمل تعديل مسار خطوط الشبكة او موقع أي عامود وتغير نوع العامود او الشبكة في حال كان هنالك دواعي فنية أو نتيجة اعتراض على الوضع من قبل المواطنين ويتم تسليم امر المباشرة جديد للمتعهد/المقاول.
- تدقيق الكميات في فاتورة المقاول/ المتعهد .
- إصدار الأوامر التغييرية .
- توقيف العمل .
- إقرار تمديد مدة العمل وغرامات التأخير .

2.2 واجبات وصلاحيات ممثل المهندس:

أ- يكون ممثل المهندس مسؤولاً أمام المهندس ، وتشمل واجباته مراقبة الأشغال والإشراف على تنفيذها ومصنعيها وإجراء التجارب والاختبارات اللازمة على المواد ومصنعيه الأشغال وليس لممثل المهندس صلاحية إعفاء المقاول/المتعهد من أي من واجباته أو التزاماته المنصوص عليها في العطاء.

ب- يجوز للمهندس من وقت لآخر أن يصدر أمر تفويض خطي إلى ممثل المهندس يتضمن تفويضه القيام بأي من الصلاحيات المنوطة به وعلى المهندس في مثل هذه الحالات تزويد المقاول/المتعهد بنسخه من كل أمر تفويض يصدره لممثل المهندس .

ج- أن جميع التعليمات والموافقات التي يصدرها ممثل المهندس إلى المقاول /المتعهد وفقاً للصلاحيات الممنوحة له من المهندس وتعتبر كأنها صادرة عن المهندس شريطة مراعاة مايلي:

- أن تقصير ممثل المهندس في اتخاذ الإجراء اللازم لرفض أي عمل، أو مصنعيه اي مواد مخالفه لشروط العطاء أو المواصفات ، لا تؤثر على صلاحيات المهندس في أي وقت من الأوقات لاتخاذ أي إجراء برفض المواد أو مصنعيها أو إصدار الأمر بهدمها أو إزالتها أو تكسيرها .
- يحق للمقاول /المتعهد في حالة اعتراضه على قرار اتخذه ممثل المهندس أن يرجع إلى المهندس طالباً منه إعادة النظر في قرار اتخذه ممثل المهندس إما تأييده أو تغييره وذلك بالشكل الذي يراه المهندس مناسباً ويكون قرار المهندس في مثل هذه الحالات نهائياً" ويجب على المقاول / المتعهد تنفيذه .

3- التنازل والعقود الفرعية:

- 3.1 لا يحق للمقاول/المتعهد أن يتنازل بأي صوره من الصور عن العطاء أو أي جزء منه ، أو عن أي فائدة أو مصلحة له فيه أو ناتجة عنه أو فيما يتعلق بتحويل المبالغ المستحقة له بموجب العطاء لمصلحة أي بنك يتعامل معه أو أن يرهن أي شيء يتعلق بالعطاء إلا بموافقة خطيه مسبقه من صاحب العمل .
- 3.2 إذا أحيل العطاء على مقاولين / متعهدين مؤتلفين ، فإنه لا يجوز لأي " من أطراف الائتلاف تغيير ماهية اتفاقية الائتلاف أو شروطه بدون موافقة الشركة الخطية وان أي إجراء يتم خلافاً" لذلك يعتبر لاغياً" وتعتبر شروط الائتلاف نافذة بحق أطراف الائتلاف بالتكامل والتضامن أياً" كانت حصصهم في الائتلاف .
- 3.3 لا يجوز للمقاول / المتعهد إلزام الأشغال في العطاء إلى أي مقاول/متعهد فرعي (مقاولي الباطن) قبل اخذ الموافقة الخطية من الشركة ، ويحق للشركة حجب الموافقة دون إبداء الأسباب .
- 3.4 أن موافقة الشركة على طلب المقاول / المتعهد إلزام أي جزء من الأشغال إلى مقاول / متعهد فرعي لا يعفي المقاول /المتعهد من مسؤوليته أو أي التزام يترتب عليه بموجب العطاء، بل يبقى المقاول / المتعهد مسئولاً" مسؤولية كاملة عن جميع الأشغال وعن أي أخطاء أو إهمال يتسبب به أي مقاول / المتعهد فرعي أو مستخدميه أو عماله كما لو كانت تلك الأعمال أو الأخطاء قد تسبب بها المقاول / المتعهد نفسه أو أحد وكلائه أو مستخدميه أو عماله .

4- مسؤولية المقاول / المتعهد العامة:

- 4.1 يلتزم المقاول /المتعهد بمقتضى العطاء بتنفيذ الأشغال والاعمال المكلف بها وصيانتها بكل عناية وإتقان وان يوفر الأيدي العاملة وأجهزة المناظرة الخاصة به والمواد والمعدات وجميع الأشياء الأخرى ذات الصفة المؤقتة أو الدائمة اللازمة لتنفيذ الأشغال وصيانتها وفقاً" لمتطلبات العطاء ومستلزمات تنفيذه طالما أن هذه الأمور تم تحديدها في العطاء أو أمكن الاستدلال عليها من مضمونه.
- 4.2 يتم إبلاغ المقاول /المتعهد خطياً بالعمل ضمن وسائل الاتصال المعروفة وحسب ما هو مذكور بالاتفاقية، كما يجب على المقاول / المتعهد الحضور في أي وقت آخر يطلبه المهندس او من يوكله وذلك لغرض تنسيق الأعمال ، واذا تخلف عن الحضور يحق للمهندس اتخاذ أي إجراء يراه مناسباً".وكما تبلغ الإشعارات والأوامر الخطية والإرشادات التي تصدرها الشركة إلى المقاول/المتعهد وفقاً" لأحكام العطاء او بالفاكس المحدد او بالبريد المسجل أو بإياداعها لدى المكتب الرئيسي للمقاول /المتعهد أو بتسليمها إلى وكيله في الموقع أو بإرسالها إلى أي عنوان آخر يعينه المقاول / المتعهد لهذه الغاية .
- 4.3 يجب على المقاول / المتعهد أن يتوفر لديه جهاز عمل يستطيع إنجاز العمل المطلوب منه في المدة المحددة لكل مشروع، ويجب عليه تقديم كشف بالآليات والمعدات والأيدي العاملة الموجودة لديه .
- 4.4 يتحمل المقاول / المتعهد المسؤولية الكاملة عن إنجاز العمل المطلوب منه بموجب هذا العطاء وتسليمه في المدة المقررة وإذا تأخر وسبب تأخيره تعطيل الورش الفنية التابعة للشركة تقوم الشركة بخصم غرامه لذلك حسبما جاء في العطاء.
- 4.5 يكون المقاول / المتعهد ملتزماً ومسؤولاً مسؤولية كاملة عن أية أضرار مباشرة أو غير مباشرة قد تلحق بأي فريق ثالث أو قد تلحق بمواد الشركة أو أي منشأ لها كنتيجة للأعمال المشمولة بهذا

العطاء وعلى المقاول / المتعهد أن يعلم الشركة عن أية أضرار تلحق بالفريق الثالث من جراء الحفريات خطياً .

4.6 الاستجابة الفورية لطلب الشركة أو المهندس بإبدال أو إقصاء العمال أو المستخدمين الذين يرى المهندس عدم كفاءتهم أو سوء سلوكهم.

4.7 الاستجابة للأوامر التغييرية أو توقيف الأعمال الصادرة عن المهندس.

4.8 يلتزم المقاول / المتعهد بإعادة الأوضاع كما كانت عليه قبل البدء بتنفيذ العمل، وعليه اخذ هذا الامر بعين الاعتبار عند تعبته جداول الاسعار وفي حالة عدم التزامه تقوم الشركة بإعادة الأوضاع من قبل أي مقاول / متعهد آخر وتحسم الاجور من حساب المقاول / المتعهد لدى الشركة دون أي حق له بالاعتراض.

4.9 على المقاول / المتعهد أن يقوم بتأمين جميع الإشارات التحذيرية وحواجز السلامة العامة لجميع المواقع المراد العمل بها ضمن منطقة الامتياز للحيلولة دون وقوع اية حوادث.

4.10 يكون المقاول / المتعهد مسؤولاً "مسؤولية كاملة تجاه أمانة عمان ودائرة السير والبلديات وشركة الاتصالات الأردنية والمياه والأشغال العامة والدوائر والمؤسسات المختلفة أو أي جهة أخرى عن أية حوادث أو أضرار أو مخالفات تنتج عن عمله .

4.11 المقاول / المتعهد مسؤول مسؤولية كاملة عن اية أضرار تصيب أملاك الغير و/أو أملاك الشركة نتيجة قيامه بأعمال الحفريات اللازمة لأعمال تركيب الشبكة وجميع ما هو وارد من أعمال في هذا العطاء.

4.12 يجب على المقاول / المتعهد والعاملين لديه الالتزام بشروط السلامة العامة كما وردت في التعليمات الصادرة عن الشركة او أية جهات رسميه ، ويتحمل المقاول / المتعهد المسؤولية الكاملة عن أي خطأ ينتج عن إهمال تطبيق هذه التعليمات عند قيامه بالأعمال موضوع هذا العطاء. ويحق للشركة إيقاف أي عامل يخالف هذه التعليمات عن العمل لمدة محددة أو نهائية وعلى المقاول / المتعهد الالتزام بقرار الشركة فوراً.

4.13 على المقاول / المتعهد إلزام كافة العاملين لديه بإتباع تعليمات السلامة بمختلف أنواعها وعلى المتعهد تدريبهم ومتابعتهم وتزويدهم بأدوات وتعليمات السلامة العامة والتي نورد فيما يلي

عمومياتها:

- غطاء الرأس: يجب عند مزاوله العمل أن يستعمل الشخص الخوذة الواقية والتي تتحمل الصدمات ولا تسمح للأجسام المدببة من اختراقها ويراعي في هذه الخوذ خفة الوزن وإمكانية التهوية وعكس أشعة الشمس وسهولة تثبيتها وفكها.

- الملابس الواقية: يجب أن تكون الملابس متناسب مع طبيعة العمل فلا تكون فضفاضة ولا ضيقة و يستحسن أن تكون عديمة النتوءات (الزراير).

- الأحذية : يجب أن تكون من النوع القوي الذي يتناسب مع طبيعة العمل وصلبة ومرنة وخفيفة الوزن وذات عازلية كهربائية مناسبة.

- أحزمة الأمان: يجب أن يتم تزويد جميع الفنيين بأحزمة الأمان المفحوصة دوماً ويفضل أن تكون من النوع الذي يسهل فكه وتركيبه وذات معامل أمان مرتفع جداً.

- الإسعافات الأولية : يجب على جميع العاملين الإلمام بأساسيات الإسعافات الأولية وعلى المقاول / المتعهد أن يزود كل فرقة عمل بصندوق إسعاف أولي.

- عدم الانفرادية في العمل: يحظر العمل في الميدان بشكل منفرد ويجب أن لا يقل الجهاز العامل عن اثنين مهما كانت الأسباب.

- كفوف العزل : يجب عند مزاوله العمل أن يستعمل الشخص كفوفاً لعزل الكهرباء .

4.14 المقاول /المتعهد مسؤول مسؤولية كاملة عن تعويض العاملين لديه عن اية حوادث، ادعاءات، مطالب، او تكاليف ومصاريف قد تنتج من الإصابات او الوفاة لأي عامل لديه او متعاقد معه او مهندس الشركة او ممثل المهندس المشرف على العمل نتيجة قيامه بالأعمال اللازمة لتركيب الشبكة.

4.15 يلتزم المقاول / المتعهد بالتأمين على حياة جميع العاملين لديه وتقديم بوليصة التأمين لكل فرد منهم مهما كانت صفته الوظيفية.

4.16 على المقاول/المتعهد أن يقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وفقاً لشروط العطاء وبشكل يحوز على موافقة المهندس وقبوله ، وعليه أن يتقيد بدقه بتعليمات وتوجيهات المهندس الشفوية والخطية حول أي أمر يتعلق بالأشغال سواء ورد ذكره في العطاء أو لم يرد وعلى المقاول / المتعهد أن يأخذ التعليمات من المهندس أو ممثل المهندس.

4.17 تبلغ الإشعارات المتعلقة بالعطاء أو أي إخطار إلى الشركة على عنوانها المعين لهذه الغاية إما بإرسالها بالفاكس أو تسليمها إلى مقر دائرة الشركة الرسمي .

4.18 ينبغي على المقاول / المتعهد أن يخضع لكافة القوانين والأنظمة التي تصدر عن السلطات المحلية والحكومية المتمثلة في كل ما يتعلق بقيامه بالتزاماته في هذا العطاء وقيامه بتنفيذ الأعمال والصيانة أو غيرها من الأعمال ذات العلاقة وينبغي على المقاول/المتعهد حماية الشركة أو تعويضها عن أي ضرر أو غرامه تلحق بها نتيجة لعدم مراعاته للأنظمة والقوانين ذات العلاقة بتنفيذ هذه الأعمال .

4.19 على المقاول / المتعهد الالتزام بجميع القوانين والتشريعات السارية المفعول فيما يتعلق بشروط العمل والعمال للعاملين لديه وعليه تقديم قائمة بالعاملين لديه مع ضرورة التأمين على الحياة لجميع العاملين لديه مهما كانت صفتهم الوظيفية.

4.20 يجب على المقاول/المتعهد التنسيق المسبق مع المؤسسات والدوائر الحكومية والخاصة وتقديم الكفالات اللازمة للحصول على تصاريح للسماح له بالحفر لمواقع الأعمدة والمشدات من أي جهة تطلب ذلك قبل البدء بأية حفرة واخذ توافيق مندوبي هذه المؤسسات والدوائر على النموذج الخاص الصادر عن الشركة أو أي نموذج صادر عن تلك الجهات فيما يتعلق بأوامر عمل الحفريات لتفادي أية أضرار قد تحدث جراء هذه الحفريات ويقدم نسخه من هذه النماذج للمهندس المشرف موقفاً عليها الجهات التي يتم التنسيق معها.

4.21 ينبغي على المقاول / المتعهد أن يخضع لكافة القوانين والأنظمة التي تصدر عن السلطات المحلية والحكومية المتمثلة في كل ما يتعلق بقيامه بالتزاماته في هذا العطاء وقيامه بتنفيذ الأعمال والصيانة أو غيرها من الأعمال ذات العلاقة وينبغي على المقاول/المتعهد حماية الشركة أو تعويضها عن أي ضرر أو غرامه تلحق بها نتيجة لعدم مراعاته للأنظمة والقوانين ذات العلاقة بتنفيذ هذه الأعمال .

4.22 لا يحق للمقاول / المتعهد المطالبة بأي تعويض مهما كان نتيجة التأخير في الأشغال أو التوقف التام لعدم وجود المواد في مستودعات الشركة.

5- حقوق الشركة:

أن حقوق الشركة مضمونه بأية مستحقات مالية للمقاول/للمتعهد لديها ويشمل الأموال النقدية والتأمينات والكفالات سواء للمشروع نفسه أو لأي مشروع من مشاريع الشركة ولها أن تتقاضى حقوقها من المقاول /المتعهد .

6- الاستلام والصيانة:

أ. شهادات الاستلام الابتدائي:

يبلغ المقاول / المتعهد المهندس المشرف خطياً عند إنهاء العمل في المشروع المحدد وإعادة الأوضاع فيه حسب الأصول ولا يحق له إبلاغه بذلك قبل أن يتأكد بنفسه من إعادة الأوضاع ويقوم المهندس أو من ينوبه بالاستلام وإبداء الملاحظات بحضور المقاول / المتعهد فإن قرر أن التنفيذ يتم حسب الأصول فيكتب بالنواقص خطياً وتسلم للمتعهد ليقوم بإصلاحها ، وعند إنجاز أعمال الإصلاح يقوم المتعهد بإبلاغ المهندس خطياً بذلك ويقوم المهندس بالاستلام بعد الإصلاح .

ب. الصيانة:

تعني فترة الصيانة انقضاء سنه من تاريخ انتهاء العطاء لأعمال الصيانة بجميع أنواعها ويتم تنفيذ أشغال الصيانة حسب شروط العطاء وعلى المقاول / المتعهد القيام باستكمال النواقص وفقاً لتعليمات المهندس الخطية خلال فترة الصيانة وخلال (14) يوماً من تبليغه يتحمل المقاول / المتعهد كافة أعمال الصيانة والإصلاح وعند تقصير المقاول / المتعهد في تنفيذ إصلاحات الصيانة المطلوبة وتسليمها نهائياً" فيحق للشركة أن تقوم بتنفيذ تلك الأشغال باستخدام آخرين ويتحمل المقاول / المتعهد جميع النفقات المترتبة على ذلك .

ج. الاستلام النهائي وشهادة الصيانة:

يتم الاستلام النهائي من قبل المهندس المشرف عند انتهاء مدة العطاء المبرم مع المقاول / المتعهد، إذا لم تكن هناك أية ملاحظات على أوامر العمل المنفذة من قبل المقاول / المتعهد خلال فترة تنفيذ العطاء والتي مدتها سنه واحدة عندها يصدر المهندس المشرف شهادة بالاستلام النهائي لجميع الأعمال التي قام المقاول / المتعهد بإنجازها . أما إذا كانت هناك ملاحظات على بعض أوامر العمل عند انتهاء مدة العطاء فعلى المهندس المشرف تحرير كتاب رسمي بهذه الملاحظات وتسليمه للمقاول / للمتعهد الذي عليه القيام بتنفيذ ما جاء به خلال شهر من تاريخه وفي حال القيام بتنفيذ جميع هذه الملاحظات يقوم المهندس بإصدار شهادة استلام نهائي بالأعمال المنفذة .

د. يجب على المقاول / المتعهد أن يلتزم بإنجاز وتسليم كافة الأعمال التي سلمت إليه قبل إنهاء مدة العطاء ويحق للشركة إذا تخلف عن ذلك أن تقوم بإنجاز هذه الأعمال بواسطة مقاول / متعهد آخر على حسابه مهما بلغت التكاليف.

ثالثاً: الشروط الخاصة

الجزء الاول:

- 1- تشمل الأعمال المطلوبة في هذا العطاء على أعمال انشاء و/أو صيانة شبكات التوزيع الهوائية للجهد المنخفض.
- 2- تقدم الشركة المواد المطلوبة للعمل والتي تشتمل على (الأعمدة، الأسلاك ، المرابط ، وحدات الشد والتعليق ، الأساور المعدنية والبراغي اللازمة ، المشدات وتوابعها، مواد التأريض ، لوحات الخط، مواد عزل وصيانة كوابل وخطوط المشتركين) .
 - يلتزم المقاول / المتعهد باستلام المواد المذكورة أعلاه من مستودعات الشركة في الزرقاء وتحميلها ونقلها إلى موقع العمل وتنزيلها والتنفيذ طبقاً للأصول الفنية السليمة.
 - يلتزم المقاول بتأمين الاسمنت و الرمل و الدبش والمياه والعمالة اللازمة للعمل والآليات والعدد والأدوات.
 - يلتزم المقاول بتأمين العدد اللازمة لعزل الكوابل وتشمل ايضاً ادوات التسخين.

ويكون المقاول / المتعهد بعد توقيعه باستلام المواد مسؤولاً عن سلامة وحفظ وتخزين كافة المواد المسلمة له ولا تقبل الشركة منه أية مواد بديلة يقدمها من طرفه ويتحمل أثمانها اذا تلفت (وحسب الاسعار الواردة في سجلات الشركة) مع وجوب إعادة المواد الزائدة عن حاجة العمل المطلوب تنفيذه إلى مستودعات الشركة في الزرقاء وتضمين سند المرتجع بالمواد الزائدة إن وجدت قبل الاستلام المبني للموقع.

- 3- على المقاول الالتزام بجميع الشروط والمواصفات الفنية الواردة في عطاء (حفریات جور أعمدة كهربائية وإقامتها وتثبيتها رقم 2023/41) عند قيامه بحفر وتوقيف الأعمدة.
- 4- الشركة غير ملزمة بتقديم أية تسهيلات للمقاول / للمتعهد مثل العمال، الوقود، الحراسة، العدة، لوازم التركيب، الآليات وما شابه ذلك.
- 5- يحق للشركة رفض أي عمل غير مطابق للمواصفات وكذلك رفض أية أعمدة أو مواد يتضح أنها قد تضررت خلال النقل أو التركيب وفي هذه الحالة يتوجب على المقاول / المتعهد إعادة العمل المرفوض حسب الأصول وتحسم قيمتها من رصيد مستحقاته وعليه إعادة تركيبها على حسابها الخاص ولا يحق له مطالبة الشركة بأي تعويضات في هذه الحالة، وكذلك حسم قيمة أية مواد يكون المقاول / المتعهد هو السبب في تلفها أو فقدانها.

الجزء الثاني

* الجهاز العامل للمقاول / المتعهد :

- على المقاول / المتعهد تقديم كشف بأسماء المهندسين والمراقبين والفنيين مع خبراتهم في مجال إنشاء شبكات توزيع الجهد المنخفض موضوع العطاء.
- ينبغي على المقاول تقديم شهادة عدم محكومية سارية المفعول لجميع الأفراد العاملين مع الشركة.

- يحق للشركة مقابلة الجهاز العامل لدى المقاول / المتعهد للتحقق من خبراتهم ومعرفتهم لتنفيذ الأعمال الفنية موضوع العطاء ورفض الغير مناسب منهم ولا يحق للمقاول / المتعهد الاعتراض على ذلك.
- يحق للمهندس المشرف أو من يمثله إيقاف أي عامل أو موظف يسئ لمصلحة العمل أو لا يتقيد بالتعليمات الصادرة له سواء كانت هذه التعليمات إدارية أو فنية أو تتعلق بأمر السلامة العامة إيقافاً مؤقتاً أو دائماً .

الجزء الثالث * جودة العمل:

1. تقوم الشركة بمراقبة مراحل التنفيذ للتأكد من التزام المقاول / المتعهد بالشروط والمواصفات الفنية الواردة بالعطاء وعلى المقاول / المتعهد تقديم برنامج عمل للمهندس المشرف ليتم متابعة جميع مراحل العمل وتحت إشراف الشركة.
2. يلتزم المقاول / المتعهد بتقديم الرمل والدبش والاسمنت وأي توابع للعمل من أجود الأنواع وحسب المواصفات المعتمدة وفقاً" للأنظمة والقوانين بالمملكة الأردنية الهاشمية ويحق للشركة التأكد من جودة هذه المواد بفحصها على حساب المقاول/ المتعهد .
3. يحق للشركة رفض أي عمل غير مطابق للمواصفات أو المخططات كما يحق للشركة رفض أي مواد أو أعمدة يتضح أنها قد تضررت خلال أعمال النقل والتركيب وعلى المقاول / المتعهد في هذه الحالة إعادة العمل المرفوض حسب الأصول وعلى حسابه الخاص ويتم حسم قيمة المواد المرفوضة من حسابه لدى الشركة ولا يحق له المطالبة بأية تعويضات .
4. يحق للشركة تعديل المخططات التصميمية بإضافة أو حذف بعض الأعمال أو تعديل نوع الأعمدة أو الأسلاك قبل البدء بأعمال التركيب دون أي تكاليف إضافية أما إذا حصل التعديل بعد أعمال التركيب فيتم الاتفاق على البديل الذي ستدفعه الشركة.
5. على المقاول / المتعهد تنظيف موقع العمل بعد الانتهاء من العمل على حسابه الخاص وعدم ترك أي مخلفات ناتجة عن أعمال الحفر أو الصب أو أية مواد تم استخدامها بالعمل.
6. يجب أن تتوفر لدى المقاول / المتعهد جميع الآليات والعدد المناسبة للعمل وعليه ذكرها بالجدول الخاص بهذا العطاء.
7. يعتبر المقاول / المتعهد مسؤولاً مسؤولاً كاملة عن حفريات الجور اللازمة لتركيب الأعمدة والمشدات ويتحمل المقاول / المتعهد خلال هذه الفترة كافة الأضرار التي قد تلحق بالطرف الثالث (إنسان ، حيوان ، آليات) لهذه الغاية دون مقابل مادي من الشركة .
8. لا تتحمل الشركة أية نفقات مادية نتيجة وجود معارضة على أعمال الحفر اللازمة للتنفيذ أو الأعمال الخاصة بالتنفيذ من قبل أي مواطن أو جهة رسمية بحيث يقوم المقاول / المتعهد بإبلاغ المهندس عن وجود معارضة لإيقاف امر المباشرة وتعديل التصميم وعلى المقاول / المتعهد أن يأخذ ذلك بعين الاعتبار واعتبار هذا البند مشمولاً بسعر التنفيذ لجميع أنواع الأعمال المشمولة بهذا العطاء .

9. لا تتحمل الشركة أي نفقات إضافية نتيجة عدم وجود طرق للوصول إلى المواقع المراد تركيب الأعمدة وتوابعها وعلى المقاول / المتعهد القيام بأعمال التنفيذ بالطريقة التي يراها مناسبة ولا يجوز الاعتذار عن التنفيذ مهما كانت الأسباب .

10. لا تلتزم الشركة بتوفير حد أدنى لكمية العمل المطلوبة من المقاول / المتعهد ولجميع الأعمال الواردة بالعطاء ولا يحق للمقاول / المتعهد المطالبة بأية تعويضات نتيجة لذلك وعليه أخذ ذلك بعين الاعتبار عند تسعير بنود العطاء.

11. يحق للشركة القيام بأي عمل من أعمال التنفيذ وكذلك توريد المواد وإعادة الأوضاع من خلال الجهاز الفني التابع لها في أي موقع ترتبه الشركة ولا يحق للمقاول / المتعهد الاعتراض على ذلك .

الجزء الرابع

* تقصير المقاول / المتعهد وغرامات التأخير :

■ في حالة تقاعس المقاول / المتعهد عن تحقيق ما ورد في شروط هذا العطاء فيحق للشركة تكليف مقاول / متعهد أو أكثر لاستكمال العمل على حساب المقاول / المتعهد المحال عليه العطاء دون الحاجة إلى إنذار مسبق ويعتبر قرار الشركة قطعياً في هذا المجال ، كما يحق للشركة القيام بالعمل من خلال جهازها العامل وتحمل كافة التكاليف مهما بلغت للمقاول / للمتعهد المقصر دون اعتراضه على ذلك .

■ يتوجب على المقاول / المتعهد المباشرة فوراً بأعمال التنفيذ حال تسليمه أمر المباشرة خطياً لتلك الأعمال ويعتبر تسليم أمر المباشرة بدء العمل وفي حالة انقضاء المدة المحددة لإنجاز أمر العمل وعدم إنجازه بالمدة المحددة يدفع المقاول / المتعهد الغرامات المحددة في العطاء.

■ في حال تقصير المقاول / المتعهد عن التقيد بالتعليمات:
يحق للشركة إذا تخلف المقاول / المتعهد عن تنفيذ أوامر المهندس الصادرة إليه أن يقوم المهندس بتنفيذ مضمون هذه الأوامر بالطريقة التي يراها مناسبة ، وفي مثل هذه الحالة يتحمل المقاول / المتعهد التكاليف المترتبة على تنفيذه هذه الأوامر ، ويحق للمهندس أن يحسم تلك النفقات من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمقاول / للمتعهد وبدون الحاجة إلى أخطار أو إنذار عدلي بذلك .

■ يدفع المقاول / المتعهد للشركة غرامة مقدارها (1%) من قيمة العمل عن كل أسبوع تأخير عن المدة المحددة والمتفق عليها بموجب نموذج تسليم العمل إلا إذا اقتنعت إدارة الشركة بأن التأخير في العمل ناتج عن ظروف قاهرة وخارجة عن إرادة وإمكانات المقاول / المتعهد علماً بأن مجموع الغرامات يجب أن لا يتجاوز 10% من القيمة الكلية للأعمال المنوطة بالمقاول / بالمتعهد.

الجزء الخامس

* إزالة الأشغال أو المواد المخالفة:

للمهندس المشرف او من ينوبه أن يأمر كتابياً أو شفويًا من وقت لآخر أثناء سير العمل بالتالي:-

- إخراج أية مادة من الموقع يرى أنها غير مطابقة لمتطلبات العطاء وذلك خلال الفترة التي يحددها في الأمر .
- استبدال تلك المواد المخالفة بمواد مناسبة وصالحه .
- إزالة أي عمل يعتبره المهندس غير مطابق لمتطلبات العطاء من حيث المواد أو المصنعية وإعادة تنفيذه بشكل سليم ، وذلك على الرغم من اختبار سابق أو دفعات على الحساب تمت بشأنه ولا يحق للمقاول / للمتعهد المطالبة بالتعويض أو تمديد المدة بسبب أي من هذه الأمور.

الجزء السادس

* أمر العمل

- يعرف أمر العمل الواحد لتنفيذ شبكات توزيع الجهد المنخفض الهوائية بأنه مجموعة الأعمال والتي يطلب من المقاول / المتعهد إنجازها دفعه واحدة ويعتبر أمر العمل وحده متكاملة من حيث الاستلام والتسليم وغرامات التأخير ويشتمل على مجموعة الأعمال المطلوب تنفيذها سواء كانت في موقع واحد أو في عدة مواقع ضمن مناطق امتياز الشركة ومهما كانت كمياتها وأطوال خطوطها.
- تاريخ بدء أمر العمل يبدأ من تاريخ تسليم مساح الشركة لمسار الخط والمواقع المحددة لأعمال الحفر للأعمدة والمشدات.

الجزء السابع

* المرتجعات

على المقاول / المتعهد تجهيز جداول بكافة المواد الراكبة على الخط والمصروفة من المستودع وبيان الزائد عن حاجة الخط لكل أمر عمل وإرجاع المواد الزائدة خلال (5) أيام من تاريخ إشعار المقاول / المتعهد للشركة بأنه تم تنفيذ العمل حسب شروط العطاء وفي حالة عدم الالتزام بما جاء أعلاه تعتبر المواد الغير راکبة على الخط وكأنها مفقودة ويغرم المقاول / المتعهد كامل الثمن حسب الأسعار الواردة في سجلات الشركة.

الجزء الثامن

العمل على الخطوط القائمة:

لا يجوز للمقاول / للمتعهد القيام بعمل أي إطفاء أو إعادة تيار على شبكات الضغط المنخفض وإنما بموجب تصريح عمل من مهندس الفريق الأول أو ممثله للبدء بتنفيذ العمل وإعادة التيار بنفس الطريقة.

الجزء التاسع

- يحق للشركة تغيير مواصفات المواد حسب مقتضيات مصلحة العمل بالشكل الذي تراه مناسباً وعلى المقاول / المتعهد التقيد بذلك طالما أن الشركة ترى أن تغيير المواصفات لا يؤثر على إنتاجية وعمل المقاول / المتعهد .

- يلتزم المقاول / المتعهد بالأولويات للمعاملات والمشاريع والتي يتم تحديدها من قبل المهندس المشرف ويحق للمهندس المشرف تعديل هذه الأولويات حسب ما تقتضيه طبيعة العمل ومصلحة الشركة.
- يلتزم المقاول / المتعهد بإعادة جميع البكر الخشبي (الدرمامت) إلى الشركة وتعتبر هذه البكرات عهده واجب إعادتها للشركة وفي حالة عدم إعادتها يغرم المقاول / المتعهد بقيمة مالية تعادل القيمة التي يتم فيها بيع مثل هذه البكرات والتي يتم تحديدها من قبل الشركة كما يلتزم المقاول / المتعهد بإعادة أي زوائد من الأسلاك والمواد الأخرى مهما كانت كمياتها وأطوالها باعتبار أن هذه المواد ملك للشركة ولا يجوز التصرف بها أو الاحتفاظ بها أو بيعها للغير.
- يلتزم المقاول / المتعهد توفير كافة الآليات والمعدات والأدوات اللازمة لتنفيذ العمل على أكمل وجه وحسب المواصفات العالمية الموضوعية لمثل هذه الأعمال وعلى حسابه الخاص ويشمل ذلك توفير الروافع المناسبة لرفع بكرات الأسلاك وكذلك الشاحنات لتحميل ونقل البكرات والأعمدة إلى المواقع وآلات سحب الأسلاك والبكرات الأفقية والعامودية وغيرها من العدد والأدوات المناسبة لانجاز العمل حسب المواصفات الفنية والممارسات الهندسية والشروط المعتمدة.

رابعاً : المواصفات والشروط الفنية

يشتمل العمل على حفر جور الأعمدة والمشدات وتركيب الشبكات الهوائية للضغط المنخفض وملحقاتها وعمل جميع التجهيزات لاستكمال العمل بحيث تصبح الشبكة جاهزة لكهربتها وتعتبر أعمال التركيبات لمشاريع غير محددة مسبقاً وسيتم تحديدها لاحقاً.

أولاً مدة إنجاز العمل لا تزيد عن أسبوع من بدء أمر المباشرة.

ثانياً مواصفات الحفر وتقديم المواد وإعادة الأوضاع :

1. حفر جور الأعمدة والمشدات قواعد أعمدة الضغط المنخفض 0,4 ك.ف.:

• الأعمدة الحديدية الدائرية:

أ. تكون أبعاد جورة العמוד الدائري بالنسبة للأعمدة الدائرية 3.5" و 4.5" (عرض 80سم طول 100سم وعمق 150سم).

ب. يستعمل عدد (2) كيس اسمنت و 4/1 م 3 خلطة (3/1 الخلطة رمل صويلح و 3/1 الخلطة عدسية و 3/1 الخلطة فولية) و (1 م 3) دبش من النوع القاسي لجورة العמוד الواحد ، وحسب تقديرات المهندس المشرف.

• الأعمدة الحديدية المضلعة والأعمدة الدائرية 5.5" :

أ. تكون أبعاد جورة العמוד المضلع (عرض 100سم ، طول 120سم وعمق 175سم).

ب. يستعمل عدد (3) اكياس اسمنت و 2/1 م 3 خلطة (3/1 الخلطة رمل صويلح و 3/1 الخلطة عدسية و 3/1 الخلطة فولية) و (1.5م 3) دبش من النوع القاسي لجورة العמוד الواحد تحسب حسب الحفرية الجديدة ، وحسب تقديرات المهندس المشرف.

• ستيات الأعمدة الدائرية والمضلعة :

أ. تكون أبعاد جورة الستيات (عرض 60سم ، طول 80سم وارتفاع 150سم).

ب. استخدام (1 م 3) دبش بدون اسمنت ويتم الطمم والدك حسب الأصول لمكونات الحفرة.

وعند الصبة الإسمنتية يراعى أن تكون الحفرة متماسكة وغير قابلة للإنهيار وبحسب الحجم الموضح أعلاه وفي عكس ذلك يتم وضع الطوبار حول القاعدة ويكون مثبتاً ولا يسمح بحركته كما يراعى عند صب الباطون عدم وجود أو نزول الشوائب مع الخلطة الإسمنتية (تراب مثلاً) ويمكن إزالة الطوبار بعد (24) ساعة من عملية الصب حيث بعدها يبدأ الطم فوراً بحيث يكون متساوياً ومرصوفاً وبشكل جيد ، وكل (30) سم كما ويترك التراب الزائد فوق القواعد وعلى ارتفاع نحو 25سم لتغطية ما ينشأ من هبوط تراب الردم.

2. تثبيت الأعمدة:

- على المقاول / المتعهد تفقد الأعمدة المستلمة في مستودعاتها وعليه قبول الصالح منها فقط وتوقيع على سند أو محضر استلام مواد ، وسيتم جرد الأعمدة في الموقع من قبل المهندس المشرف وفي حال وجد أي أعمدة في الموقع فيها عيوب تمنع تركيبها ، يحق للمهندس المشرف رفضها .
- يستخدم الشاكون للتأكد من وقوف العמוד بشكل قائم وكذلك يتم وضع العמוד في مكانه السليم وترتيبه الصحيح مع الأعمدة الأخرى ويمنع منعاً باتاً مهما كانت الأسباب سحب الأعمدة على الأرض أو تغيير موقع العמוד المثبت من قبل قسم التخطيط .
- على المقاول / المتعهد مراعاة شروط التحميل و التنزيل الفنية التي تضمن سلامة الأعمدة. وعليه استخدام أدوات الرفع و الونشات المناسبة عند غرز الأعمدة .
- عند الصب على الأعمدة يجب التأكد من كميات الرمال و الحجارة و الاسمنت ومدى مطابقتها للمواصفات الفنية والتأكد من دك الصبة الاسمنتية حول الأعمدة دكا جيدا.
- يجب تثبيت المشدات بالعمود في حال وجدت قبل تركيب وشد السلك

3. شد الأسلاك:

يراعي عدم سحب الأسلاك والكوابل المجدولة وشدتها على الأرض ويتم شدتها على الأعمدة باستخدام بكرات السحب مع مراعاة الهدول والشد حسب موافقة المهندس المشرف.

ويشمل العمل التزام المقاول / المتعهد بإعادة وضع سطح الأرض الترابية أو الرصيف أو الشارع إلى ما كان عليه قبل البدء في أعمال حفر الجور وحسب تعليمات الجهات المختصة (الوزارة أو البلدية ... الخ) ويشمل ذلك وضع الطبقات الأسمنتية أو الإسفلتية أو البلاط أو خلافه ويتم تنفيذ ذلك بطريقة تضمن بقاء هذا الوضع على ما هو عليه بشكل دائم وأن لا يحدث هبوط سطحي أو انهيارات مستقبلية وتكون هذه الأعمال مشمولة في سعر تركيب الشبكة ويحمل المقاول / المتعهد نفقات تكرار إعادة وضع أي جزء من مسار الشبكة قد تنتج عن قيامه بإعادة الوضع بالطريقة الصحيحة التي تستوجبها طبيعة الموقع.

ثالثاً : إجراءات تسليم مواقع الحفريات ومسار شبكة الضغط المنخفض .

1- يقوم المهندس المشرف صاحب الاختصاص بتحديد الجور للأعمدة المشدات من خلال مساح الشركة وعلى المقاول / المتعهد تزويد فرقة المساحة بمندوب لديه الخبرة الكافية لمرافقة مساح الشركة لاستلام مواقع الأعمدة والمشدات ومسار الشبكة المنوي تنفيذها في موقع العمل.

2- يقوم المهندس المشرف صاحب الاختصاص أو من ينوبه بتسليم المواقع التي تم تحديدها مسبقاً إلى المقاول / المتعهد أو من ينوب عنه بموجب أمر عمل يحدد فيه اسم موقع العمل وعنوانه وعدد جور الأعمدة ومقاساتها وعدد جور المشدات وتاريخ أمر المباشرة بالعمل والمدة اللازمة لإكمال العمل والتي يتم تحديدها وتاريخ الانتهاء من أمر العمل .

3- يتم اعتماد أمر عمل المباشرة بالعمل من المهندس المشرف صاحب الاختصاص والمقاول / المتعهد أو مندوبه ومساح الشركة ويحق للمهندس المشرف صاحب الاختصاص إعطاء أوامر عمل لأكثر من معاملة أو مشروع واحد دفعة واحدة.

4- يقوم المقاول / المتعهد بالمباشرة بأعمال الحفر المطلوبة منه بعد تسلمه أمر المباشرة بالعمل وعليه تأمين جميع وسائل السلامة العامة والمرورية له عند قيامه بأعمال حفر جور الأعمدة ومشداتها وذلك لمنع إلحاق أية أضرار سواء بالإنسان أو الحيوان أو الآليات خلال مدة الحفر وعلى المقاول / المتعهد العمل على حفر جور تجريبية على مسار الخط قبل إجراء عملية الحفر تلافياً لإحداث أية أضرار بالتمديدات للغير أو تمديدات الشركة داخل بطن الأرض وفي حالة مواجهة أية عوائق عليه إبلاغ المهندس المشرف عنها فوراً لتم حلها أو تعديل المسار أو أية حلول أخرى.

5- بعد الانتهاء من عملية حفر الجور وتأمين موادها يقوم المقاول / المتعهد بإعلام المهندس المشرف خطياً ليتسنى للمهندس إرسال مندوب عنه لاستلام الحفريات والمواد وإعطاء أمر بالمباشرة بالعمل.

6- على المقاول / المتعهد توخي الدقة والحذر أثناء القيام بالحفر في باطن الأرض وفي جميع مواقع الحفر خوفاً من إتلاف مواسير المياه والمجاري وكوابل الكهرباء والاتصالات وأية خدمات مدفونة داخل الأرض وعليه التوقف عن العمل فوراً في حالة مصادفة أية خدمات مدفونة داخل الأرض وإبلاغ المهندس المشرف بذلك وفي حالة إلحاق أي ضرر بهذه الخدمات يتحمل المقاول / المتعهد كافة تكاليف الأضرار .

7- تتحمل الشركة كلفة أي حفريات للأعمدة والمشدات أو كلفة تأمين المواد وإعادة الأوضاع في الحالات التي تقوم الشركة بإلغاء الحفر لأي سبب من الأسباب وعلى المقاول / المتعهد القيام بظم الجور وإعادة الأوضاع التي كانت عليها قبل الحفر وحسب المواصفات المبينة و ثم المحاسبة حسب جدول الأسعار .

8- يلتزم المقاول / المتعهد بالترتيبات اللازمة لأعمال الصب على الأعمدة وحسب ما يتم الاتفاق عليه مع المهندس المشرف ليتم إرسال مندوب للإشراف على أعمال الصب حول الأعمدة وفي حالة قيام المقاول / المتعهد بأعمال الصب دون وجود مندوب يتحمل كافة المسؤولية التي قد تترتب على إعادة خلع هذه الأعمدة والصببات وإعادة صيها لعدم وجود المهندس المشرف أو من ينوبه.

9 - إذا تبين للمهندس المشرف أن المقاول / المتعهد قد قام بتعديل مواقع الأعمدة والمشدات أو مسار الشبكة والتي تم تسليمها له مسبقاً لأي سبب من الأسباب دون اخذ الموافقة الخطية من الجهة التي قامت بتسليم مواقع الأعمدة والمشدات ومسار الشبكة فيتحمل المقاول / المتعهد كلفة الحفريات وكلفة خلع الأعمدة والمشدات وكلفة جميع المواد الجديدة المراد تركيبها باعتبار أن المواد التي تم تنفيذها بصورة خاطئة أصبحت غير صالحة بالإضافة إلى تحميل المقاول / المتعهد بدل العطل والضرر الذي لحق بالشركة ولا يجوز في هذه الحالة تمديد المدة اللازمة لتنفيذ الشبكة.

رابعاً: وصف المواد:

فيما يلي ملخص لوصف المواد الرئيسية المستخدمة في الشركة :

مواد شبكات الضغط المنخفض:

■ الأعمدة الحديدية : تستعمل الأعمدة الحديدية لشبكات الضغط المنخفض بأطوال كلية 11،10،12 م حسب المخططات المرفقة.

■ العوازل ومرابط الشد والتعليق والبرككات المخصصة: يتم تثبيت الكوابل المجدولة على الأعمدة الحديدية بواسطة مرابط الشد والتعليق وتثبيت شبكات الأسلاك المكشوفة بواسطة كلبسات الأعمدة والفناجين العازلة .

■ الموصلات: تستخدم الشركة الكوابل الهوائية المعزولة المجدولة كما تستخدم أسلاك هوائية مكشوفة قياس (50mm²) و(100mm²) و(125mm²) ألمنيوم ، وعلى المناقص أن تكون أسعاره على هذا الأساس.

■ الملحقات : وتتضمن أسلاك شد (Stays) وتوابعها ولبسات أعمدة وأغطيتها وبراعي

خامساً: التأسيس

تأسيس الأعمدة : يتم تأسيس الأعمدة بواسطة سلك نحاس (35mm²) و (50mm²) مع قضيب تأسيس ويقوم الكشاف بتحديد الأعمدة التي تحتاج إلى تأسيس . وأدوات التأسيس تزود من قبل الشركة وحسب المواصفات المعتمدة لديها .

جداول الأسعار والجداول الأخرى

جداول الأسعار :

على المناقص تقديم أسعاره على أساس السعر الإفرادي للعمل فالأعمال المشمولة في هذا العطاء هي أعمال إنشاء وحفريات لمشاريع غير محددة مسبقاً ويتم تحديدها لاحقاً .

يجب على المقاول / المتعهد أخذ الملاحظات التالية بعين الإعتبار عند تقديم عرضه:

1. جميع الأعمال المطلوبة بموجب هذه الجداول يجب أن تطابق المخططات بالإضافة إلى مطابقتها للمواصفات الفنية المرفقة وأي تعديلات عليها في الشروط الخاصة لهذا العطاء.
2. يتوجب على المقاولين / المتعهدين ضرورة التقيد بتطبيق شروط عقد الفيدك لعام 1999 بجزئيه الشروط العامة والخاصة.
3. تعتبر كافة الأسعار التي يقدمها المقاول / المتعهد لكافة البنود في جدول الكميات هي القيمة الكاملة والشاملة للأشغال المنجزة والموصوفة في كل بند وأنها وتشمل كذلك أرباح المقاول / المتعهد وتعويضاته عن أي التزامات أخرى قد يتحملها وفقاً لهذا العقد.
4. يتم قياس كميات الأعمال المنفذة فعلياً اعتماداً على وحدة القياس الواردة إزاء كل بند في جدول الكميات، وتتم المحاسبة على الكميات المقاسة بحسب الأسعار الإفرادية المتعاقد عليها.
5. لا يتم قياس أي جزء مرتين ضمن بندين مختلفين.

جدول الأسعار

أعمال إنشاء شبكات ضغط منخفض

وتشمل تركيب كافة اجزاء الشبكة من الأعمدة والستيات والكلبسات ومرابط الشد والقيام بالحفر وتقديم المواد اللازمة للصبية الإسمنتية وأجور مد وتركيب وتجهيز الشبكة بحيث تكون جاهزة لكهربتها وإستلام المواد اللازمة من مستودعات الشركة وتحميله ونقله وتنزيله وتركيبه لكلا من :

- أ- كيبيل مجدول + خط أرضي.
- ب- أسلاك هوائية مكشوفة (6 خطوط).
- ج- وصلة المشترك (كوابل جدارية مسلحة + اسلاك معزولة + فناجين و/او مسطرة تثبيت الخطوط والكوابل على المبنى .

أ-التركيبات الجديدة لشبكات الضغط المنخفض :

1.: أعمدة الضغط المنخفض:

تشمل حفر جورة العمود وتأمين المواد اللازمة ونقل العمود من مستودعات الشركة إلى موقع العمل وتوقيفه وأعمال الجبل والطم وإعادة الأوضاع وحسب المواصفات والشروط الفنية الواردة ضمن العطاء.

الرقم	الموضوع	السعر بالدينار الأردني
1	حفر وتركيب عمود 3.5	
2	حفر وتركيب عمود 4.5	
3	حفر وتركيب عمود 5.5	
4	حفر وتركيب عمود مضع ضغط منخفض	
5	حفر وتركيب استي (جميع الحالات)	

2.: شبكات الضغط المنخفض

تشمل تجهيز العمود بالاكسسوارات المطلوبة لتركيب الكوابل المجدولة و/ أو أسلاك المعرأة، وتمييدها بين الأعمدة وتوصيل الشبكة الجديدة بالشبكة القائمة بوجود مشرف من قبل الشركة، وتكون وحدة احتساب الأجور المالية بمسافة عمود(المسافة بين عمودين)

الرقم	الموضوع	السعر بالدينار الأردني الخاص بالكوابل المجدولة مع سلك الخط الأرضي	السعر بالدينار الأردني الخاص بشبكات أسلاك المعرأة
-1	معاملة شبكة تتألف من مسافة واحدة فقط		
-2	معاملة شبكة تتألف من مسافتين فقط		
-3	معاملة شبكة تتألف من ثلاث مسافات فقط		
-4	معاملة شبكة تتألف من أربع مسافات فقط		
-5	معاملة شبكة تتألف من خمس مسافات فما فوق (يكون السعر بالدينار لكل مسافة من الشبكة)		
-6	معاملة شد سلك تأريض هوائي من مسافة واحدة لخمس مسافات		
-7	معاملة شد سلك تأريض هوائي أكثر من خمس مسافات		
-8	معاملة إضافة ستي لأعمدة ض.م		
-9	معاملة خلع عمود ض.م مدور		
-10	معاملة خلع عمود ض.م فيادر		
-11	معاملة قص عمود ض.م بعمق 50سم		

ب-صيانة شبكات الضغط المنخفض:-

تشمل الأعمال اللازمة لصيانة وإعادة تأهيل خطوط شبكات الضغط المنخفض القائمة من تنزيل الشبكات أو الكوابل القديمة وتركيب كوابل مجدولة أو أسلاك معرأة ونقل كابل مجدول وكما يلي:-

الرقم	الموضوع	السعر بالدينار الأردني الخاص بالكوابل المجدولة مع سلك الخط الأرضي	السعر بالدينار الأردني الخاص بشبكات أسلاك المعرأة
-1	معاملة تركيب شبكة أقل من خمس مسافات مع تنزيل الشبكة القديمة		
-2	معاملة تركيب شبكة خمس مسافات فما فوق مع تنزيل الشبكة القديمة		
-3	معاملة نقل شبكة أقل من خمس مسافات		
-4	معاملة نقل شبكة خمس مسافات فما فوق		

ج- صيانة وصلات (خطوط وكوابل) المشتركين:-

تشمل صيانة خطوط وكوابل المشتركين الواصلة بين الأعمدة والعقارات من تركيب موزع وتيوبات عزل وصيانة الفناجين وكما هو وارد في الجدول:-

الرقم	الموضوع	السعر بالدينار الأردني الخاص بكوابل المشتركين
-1	معاملة صيانة كيبيل مشترك أرضي	
-2	معاملة صيانة و/أو استبدال كيبيل جداري و/أو محوري لمشارك	
-3	معاملة صيانة تياج وتركيب مسطرة	
-4	معاملة استبدال خطوط مشتركين 3-فاز	
-5	معاملة استبدال خطوط مشتركين 1-فاز	

*** مدة إنجاز العمل لا تزيد عن أسبوع من بدء أمر المباشرة.**

د- قص الشجر

تشمل قص الشجر المعارض للشبكة الكهربائية داخل منطقة امتياز الشركة ويتم احتساب الاجور وفق الشروط التالية :

- يتولى المقاول القيام بعملية تقليم وقص الاشجار وتأمين جميع العدد والمواد اللازمة لذلك وتشمل مايلي :

1. ماشير قص شجر بعدد ثلاث ماشير من النوعية الجيدة تكون مع الورشة .
2. ثلاث عمال مؤهلين في قص وتقليم الاشجار .
3. سيارة مع سائق مزودة برافعة مناسبة لتقليم وقص اي شجر يطلب .
4. جميع العدد وادوات السلامة العامة وتشمل حبال تربيط واقماع مرورية وصندوق اسعافات اولية وكل مايلزم بهذا الخصوص .
5. الاسعار تشمل جميع المواد اللازمة من بنزين وزيت وكل ما يلزم اثناء عملية التقليم .
6. يمنع على المقاول فص او اىصال التيار او العمل منفردا دون وجود مشرف .

الموضوع	السعر بالدينار الاردني
معاملة قص شجر معارضدينار لكل ورشة بواقع 8 ساعات عمل وبالنسبة والتناسب في حال الزيادة او النقصان

هـ شبكات الضغط المنخفض لاجراء الطوارئ

وتشمل على تمديد واصلاح شبكات الضغط المنخفض اثناء الظروف الطارئة التي تكلفكم بها الشركة في اي من مناطق عملها مع سيارة وجميع العدد والادوات اللازمة حيث سيخصص مراقب فني من قبل الشركة للاشراف على تنفيذ الاعمال وفصل واعادة التيار الكهربائي

الموضوع	السعر بالدينار الاردني
تمديد واصلاح شبكات الضغط المنخفض اثناء الظروف الطارئة	----- دينار للورشة الواحدة المشكلة من 5 افراد للعمل لفترة واحدة لمدة 12 ساعة عمل (8 صباحا وحتى 8 مساء)

كشف بأعداد العاملين لدى المقاول / المتعهد والخبرات السابقة له

على المقاول / المتعهد استكمال تعبئة هذا الجدول وتقديم قائمة بالأسماء التفصيلية للعاملين مع خبرتهم السابقة وتكون محتويات الجدول ملزمة للمقاول / للمتعهد طيلة فترة المشروع.

اسم المقاول / المتعهد:

الرقم	الوصف	العدد	ملاحظات
	أعداد العاملين		
.1	مهندس		
.2	مساح		
.3	رسام		
.4	مراقب		
.5	فني		
.6	محاسب		
.7	إداري		
.8	سائق		
.9	عمال		
.10	مهن أخرى		
الخبرات السابقة:			

توقيع المقاول / المتعهد:

التاريخ:

كشف بالآليات والمعدات والعدد التي يمتلكها المقاول / المتعهد

على المقاول / المتعهد استكمال تعبئة هذا الجدول وبيان جميع الآليات والمعدات والعدد التي يملكها وإرفاق صور عن تراخيص الآليات وللشركة الحق في الكشف على جميع الآليات والمعدات والعدد وعلى التراخيص الأصلية، وتكون محتويات هذا الجدول ملزمة للمقاول / للمتعهد طيلة فترة المشروع.

اسم المقاول / المتعهد:

الرقم	الوصف	العدد	ملاحظات
1.	سيارات صالون		
2.	سيارات بكب/دبل كابين 4WD		
3.	رافعات (كرين أو ونش)		
4.	كمبريسرات Compressors		
5.	مقطورات جر كوابل		
6.	جكات رفع درمات		
7.	ماكنات شد خطوط		
8.	بكرات سحب أسلاك		
9.	بكرات سحب كوابل		
10.	ضفادع سحب كوابل (Come along clamps) أو جرابين		
11.	أحزمة أمان		
12.	صناديق عدة كاملة		
13.	أية معدات أخرى		

توقيع المقاول / المتعهد:

التاريخ:

كشف تسليم المقاول / المتعهد وحدات العمل لكل منطقة

تاريخ تسليم الوحدات للمقاول / للمتعهد
تاريخ انتهاء التنفيذ

عدد المرابط	عدد الأعمدة	الموقع	رقم المخطط	
				1
				2
				3
				4
				5
				6
				7
				8
				9
				10
				المجموع

مندوب الشركة

مندوب المقاول / المتعهد

صيغة العقد

(ملاحظة: تعتبر صيغة العقد ملزمة للمقاول / للمتعهد وسيتم لاحقاً وبعد كتاب الإحالة توقيع اتفاقية بين الطرفين وتعتبر جميع شروط ووثائق العطاء والنماذج والاتفاقية والإحالة جميعها ملزمة للمقاول او المتعهد.)

عطوفة مدير عام شركة الكهرباء الأردنية المساهمة العامة المحدودة
ص.ب (618) الرمز البريدي (11118)
عمان - الأردن
تحية وبعد

1. بناء على دعوة العطاء رقم (2026 / 45) وبعد الإطلاع على الشروط والمواصفات والجداول نتعهد نحن الموقعين أدناه بتقديم الخدمة المطلوبة.....
وذلك حسب المواصفات والشروط والتعليمات العامة المذكورة في العطاء أعلاه ، وحسب الاسعار الافرادية المبينة بجدول الاسعار .
2. في حالة قبول عرضنا نتعهد ببدء العمل حال استلامنا لأمر المباشرة اللازم على أن يتم التنفيذ خلال فترة لا تزيد عن أسبوع من تاريخ الإبلاغ .
3. تبقى أسعارنا سارية المفعول وغير جائز الرجوع عنها لمدة تسعين يوماً من تاريخ فتح العروض.
4. في حال عدم إبرام اتفاقية رسمية ، يعتبر هذا العقد بالإضافة إلى كتاب الإحالة والاتفاقية وأمر المباشرة عقداً ملزماً بيننا.
5. في حال قبول عرضنا وخلال 7 أيام من تاريخ الإحالة نتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بواقع 40,000.000 دينار .
6. نبين فيما يلي الرقم الوطني الضريبي هو (.....)

التاريخ : _____

التوقيع : _____

المخول بالتوقيع نيابة عن : _____

العنوان : _____

المهنة : _____

هاتف : _____

فاكس : _____

النماذج

كفالة الدخول في العطاء

كفالة دخول في العطاء رقم 2026/45

بنك :

كفالة رقم :

استحقاق:

السادة شركة الكهرباء الأردنية المساهمة العامة المحدودة

نرجو العلم أن بنك يكفل لأمركم السيد / السادة
مبلغ وقدره (5000.000) دينار وذلك
لقبول عرضه المقدم على العطاء المشار إليه أعلاه.

تبقى هذه الكفالة سارية المفعول لمدة تسعين يوماً بعد التاريخ المحدد لفتح العطاء وهي قابلة للتمديد بناءً
على طلبكم ولا يترتب عليكم أية فوائد بخصوص هذه الكفالة ونتعهد بدفع قيمتها لكم عند الطلب دون أي
تأخير أو ممانعة ودون الحاجة لأي إنذار أو مطالبة قضائية.

واقبلوا الإحترام ،،،

بنك

كفالة حسن تنفيذ

كفالة حسن تنفيذ العطاء رقم 2026/45

بنك:
فرع:
في:

كفالة رقم:
استحقاق:

السادة شركة الكهرباء الأردنية المساهمة العامة المحدودة المحترمين

تحية واحتراماً،

بناءً على طلب السيد/السادة (المقاول / المتعهد اسمه / عنوانه) نتعهد بشكل غير قابل للنقض وبدون أي شرط أن ندفع لكم أو لممثليكم القانونيين لدى أول طلب خطي منكم مبلغ :

المبلغ بالأرقام : 40,000.000 دينار

المبلغ بالكلمات : فقط أربعون ألف دينار.

وذلك تاميناً لحسن تنفيذ عطاء رقم (2026/45) ويتعهد البنك : بدفع المبلغ المبين أعلاه أو أي جزء منه إليكم أو لممثليكم المفوضين رغم أي معارضة من المكفول وبدون الحاجة إلى توجيه أي أخطار عدلي أو اتخاذ أي إجراء قضائي، وتجدد هذه الكفالة تلقائياً لمدة (.....) شهراً ومن ثم تجدد لمدة أخرى مماثلة متلاحقة لتغطية فترة التعاقد إلى أن تعاد إلينا من قبلكم.